الأمم المتحدة E/CN.15/2014/7

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
5 March 2014
Arabic
Original: English

لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
الدورة الثالثة والعشرون
فيينا، ١٢-١٦ أيار/مايو ٢٠١٤
البند ٧ من جدول الأعمال المؤقَّت*
اتجاهات الجريمة على الصعيد العالمي، والمسائل وتدابير التصدِّي المستجدَّة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

المنع والحماية والتعاون الدولي في مجال مكافحة استعمال تكنولوجيات المعلومات الجديدة بغرض الاعتداء على الأطفال و/أو استغلالهم

تقرير الأمين العام

ملخَّص

أُعدَّ هذا التقرير عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/٢٠١١ المتعلق بالمنع والحماية والتعاون الدولي في مجال مكافحة استعمال تكنولوجيات المعلومات الجديدة بغرض الاعتداء على الأطفال و/أو استغلالهم. وفي ذلك القرار، طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إجراء دراسة تيسِّر تحديد ووصف وتقييم آثار تكنولوجيات المعلومات الجديدة على الاعتداء على الأطفال واستغلالهم. ويتضمَّن هذا التقرير ملخَّصاً للنتائج الرئيسية لتلك الدراسة وتقييماً لاحتياجات الدول من التدريب على التحقيق في الجرائم التي تُرتكب تجاه الأطفال باستعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الجديدة، حسبما طُلِبَ أيضاً في القرار ٣٣/٢٠١١.

* E/CN.15/2014/1.

080414 V.14-01454 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدِّمة

١- يُقدَّم هذا التقرير إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها الثالثة والعشرين عملا بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/٢٠١١ المتعلق بالمنع والحماية والتعاون الدولي في مجال مكافحة استعمال تكنولوجيات المعلومات الجديدة بغرض الاعتداء على الأطفال و/أو استغلالهم. وقد طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ذلك القرار إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة (مكتب المخدِّرات والجريمة أو المكتب) إجراء دراسة تيسِّر تحديد ووصف وتقييم آثار تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الجديدة على الاعتداء على الأطفال واستغلالهم.

٢- وطلب المجلس في ذلك القرار أيضا إلى مكتب المخدِّرات والجريمة أن يصمِّم ويجري تقييما لاحتياجات الدول من التدريب على التحقيق في الجرائم التي تُرتكب تجاه الأطفال باستعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الجديدة، وأن يصمِّم أيضاً، استنادا إلى نتائج تلك الدراسة الاستقصائية، برنامجَ تدريبٍ ومساعدة تقنية من أجل مساعدة الدول الأعضاء على مكافحة تلك الجرائم بقدر أكبر فعالية، رهنا بتوافر الموارد ومع عدم تكرار جهود المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) في هذا المجال.

٣- ويتضمَّن هذا التقرير ملخَّصا للنتائج الرئيسية لتلك الدراسة وتقييما لاحتياجات الدول من المساعدة التقنية، خاصَّة فيما يتعلق بتدريب موظفي إنفاذ القانون على التحقيق في الجرائم التي تُرتكب تجاه الأطفال باستعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الجديدة.[(١)] وبناء على طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٣٣/٢٠١١، فإنَّ الدراسة وتقييم الاحتياجات يأخذان في الاعتبار البيانات ذات الصلة التي جمعها فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بإجراء دراسة شاملة لمشكلة الجريمة السيبرانية، وكذلك الدراسات ذات الصلة التي أجرتها المنظمات الإقليمية ومنظمات أخرى داخل منظومة الأمم المتحدة مثل منظمة الأمم المتحدة للطفولة والاتحاد الدولي للاتصالات ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، يسَّر اجتماع فريق خبراء غير رسمي عُقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ عمليةَ إعداد الدراسة وتقييم الاحتياجات. وقد ضم ذلك الاجتماع خبراء دوليين في مجالات إنفاذ القانون والبحوث والصناعة والمجتمع المدني.

(1) ترد الدراسة الكاملة في الوثيقة E/CN.15/2014/CRP.1. والمعلومات عن برنامج التدريب والمساعدة التقنية متاحة في الوثيقة E/CN.15/2014/CRP.2.

ثانياً- دراسة لتيسير تحديد ووصف وتقييم آثار تكنولوجيات المعلومات الجديدة على الاعتداء على الأطفال واستغلالهم

ألف- خلفية الموضوع

٤- أدَّت عوامل عدَّة إلى تزايد القلق بشأن آثار تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الجديدة في ظاهرة الاعتداء على الأطفال واستغلالهم. وخلال العقود الأخيرة، أحدث الابتكار الذي شهدته هذه التكنولوجيات تحوُّلات في المجتمعات في جميع أنحاء العالم. وبنهاية عام ٢٠١٢، أصبح أكثر من ثلث سكان العالم، أيْ أكثر من بليوني نسمة، موصولين بشبكة الإنترنت.[٢] ومن الابتكارات الوسائلُ التي أدَّت إلى ارتفاع شديد في مستويات النفاذ إلى الحواسيب، وازدياد سرعة إرسال البيانات وتزايد منقولية الأجهزة. وقد أخذ الأطفال يستعملون اليوم هذه التكنولوجيات في سن مبكّرة أكثر مما كان في ما مضى، حتى أصبح الدخول المباشر إلى الإنترنت (تصفُّح الإنترنت)، في مرحلة معيَّنة، جزءاً لا يتجزَّأ من حياتهم.[٣] وفي الاتحاد الأوروبي، يستخدم ثمانون في المائة من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ٥ و١٤ سنة الهواتف المحمولة.[٤]

٥- ولكن، بينما يتَّسع انتشار استعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في أوساط الأطفال، غالبا ما يجهل الأطفالُ تدابير الحماية المناسبة فيما يتعلق بالتشارك في المعلومات والصور وأشرطة الفيديو. وبالإضافة إلى ذلك، فإنَّ أطفالا اعتادوا ثقافة تدمج على نحو شامل تكنولوجيات المعلومات في أنماط التواصل قد لا يسعهم التمييز بين "الأصدقاء" على الإنترنت وخارجها. وفي الوقت نفسه، أخذ يتزايد استعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لارتكاب الجرائم. ثم إنَّ المجرمين المنظَّمين على درجة عالية من الابتكارية وسرعان ما اعتمدوا التكنولوجيات الجديدة وطرائق جديدة لارتكاب الجرائم، بما في ذلك في مجالات من قبيل الابتزاز على الإنترنت واستعمال التكنولوجيا في تجنيد الضحايا لأغراض الاتجار بالبشر أو الاستغلال الجنسي. وفي مجتمع الغد الذي سوف يتَّسم بموصولية فائقة، من

(2) الاتحاد الدولي للاتصالات، الإصدار السابع عشر لقاعدة بيانات مؤشرات الاتصالات العالمية/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات (*World Telecommunication/ICT Indicators database*) (جنيف، ٢٠١٣). متاح على الموقع الشبكي: www.itu.int.

(3) المركز المعني باستغلال الأطفال وحمايتهم على شبكة الإنترنت (Threat assessment of child exploitation and sexual exploitation and abuse) (لندن، ٢٠١٣)، الفقرة ١٤.

(4) الاتحاد الدولي للاتصالات (*Use of Information and Communication Technology by the World's Children and Youth*) (جنيف، ٢٠٠٨).

المرجح أن ينطوي الكثير من الجرائم على عنصر رقمي واحد على الأقل، ممَّا يزيد من احتمال تعرض الأطفال إلى المخاطر.

٦- إنَّ التكنولوجيا وعلاقتنا بها في تطور مستمر. وقد أعرب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٢٠١١/٣٣، عن قلقه تحديداً لكون أوجه التقدم التكنولوجي المتزايدة السرعة قد هيَّأت فرصا جديدة أمام إساءة استعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الجديدة لأغراض إجرامية. وفي الوقت نفسه، من المهم أن نلاحظ في خضم هذا التحوُّل التكنولوجي أنَّ أشكال الاعتداء والاستغلال التي يسَّرتها تلك التكنولوجيات ليست جميعها بالضرورة مختلفة عن أشكال الاعتداء والاستغلال السابقة. وفي حين قد تنشأ أشكال جديدة تماماً من الاعتداء على الأطفال واستغلالهم فإنَّ الكثير من الأشكال ينطوي على الديناميات والقضايا ودواعي القلق نفسها، سواء شرع فيها على الإنترنت أو على قنوات من خارجها. ويخلُص هذا التقرير إلى أنَّ مفاتيح مكافحة جرائم الاعتداء والاستغلال المسهَّل ارتكابها بالتكنولوجيات الحديثة تَكمُن في التوعية والتحقيقات الاستباقية وتدريب المهنيين الممارسين على جمع الأدلة الإثباتية الإلكترونية وحفظها وتقديمها.

باء- استبانة المشكلة وتوصيفها

٧- نظراً لظهور أشكال جديدة نسبيا من الجرائم السيبرانية، وتحديداً جرائم الاعتداء على الأطفال واستغلالهم التي تيسُّرها تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، لا تزال التعاريف المتَّفق عليها دولياً لهذه الظواهر في تطوُّر. وتسعى المصطلحات المستخدمة في هذا التقرير إلى تقديم توصيف فعَّال للسلوكيات والأفعال في هذا الشأن ولكنها لا تهدف إلى تقديم تعاريف نهائية أو قطعية.

٨- وتشمل أشكالُ الاعتداء على الأطفال واستغلالهم التي هي الأكثر تأثرا بالابتكار التكنولوجي مختلفَ أشكال السلوك التي تنطوي على مواد خاصة بالاعتداء الجنسي على الأطفال؛ والاستغلال الجنسي للأطفال لأغراض تجارية؛ والإغواء السيبراني؛ ومجموعة من السلوكيات الإشكالية على الإنترنت بما في ذلك المضايقة السيبرانية والتعقب السيبراني والتحرُّش (الاستئساد)؛ واستخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات بغرض تعريض الأطفال لمحتويات مؤذية.

٩- ويدعو كثيرون من الباحثين المهنيين والممارسين في هذا المجال إلى استخدام مصطلح "مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال" في مقابل "استغلال الأطفال في المواد الإباحية"

مؤكدين أنَّ هذا المصطلح يمكِّن من فهم طبيعة هذه الجرائم على نحو أفضل، ويتيح مزيدا من الاحترام لضحاياها. ويرى هؤلاء الدعاة أنَّ تمثيل أطفال ينخرطون في أنشطة جنسية ينطوي دائما على سمات اعتدائية أو استغلالية جنسياً. وتتمثَّل مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال من حيث جوهرها في تسجيل يكون عادة في شكل صورة أو شريط فيديو يمثل طفلا ما يشارك في أنشطة جنسية. وتتناول عدة صكوك دولية مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال التي يمكن تعريفها بأنها "تصوير أيِّ طفل، بأيِّ وسيلة كانت، يمارس ممارسة حقيقية أو بالمحاكاة أنشطة جنسية صريحة أو أيُّ تصوير للأعضاء الجنسية للطفل لإشباع الرغبة الجنسية أساساً".[٥] وتتخذ مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال أشكالاً مختلفة كثيرة، منها الصور الفوتوغرافية والصور السالبة والشرائح والمجلات والكتب والرسوم والأفلام وأشرطة الفيديو، وأقراص التخزين أو الملفات الحاسوبية.

١٠- وفي ميدان استغلال الأطفال الجنسي التجاري، تأثَّر نوعان من الجرائم على نحو خاص بتزايد استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وهما: الاتجار بالأطفال لغرض استغلالهم جنسياً، وانتهاك الأطفال واستغلالهم في صناعتي الأسفار والسياحة. ويعرَّف الاتجار بالأشخاص في بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال، المكمِّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بأنه التجنيد أو غير ذلك من الأفعال المحددة، بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من الوسائل المحددة، لغرض الاستغلال (المادة ٣). ومن المهم أن يُلاحظ أنَّ عنصر "وسيلة" الجريمة لا يُعتبر ذا أهمية بالنسبة إلى الحالات التي يكون فيها الطفل ضحية. وبعبارة أخرى، لا يمكن أن يوافق الطفل أو والداه البتَّةَ على الاتجار به أو استغلاله بتعلَّة الوضع القانوني الخاص الممنوح للأطفال.

١١- ويشمل الاعتداء على الأطفال واستغلالهم في صناعتي الأسفار والسياحة استغلال الأطفال الجنسي التجاري وذلك من قِبل رجال أو نساء يسافرون من مكان إلى آخر على الصعيدين المحلي أو الدولي، ويمارسون أفعالاً جنسية مع طفل، وهو بحسب تعريفه أيُّ شخص دون سن الثامنة عشرة. ويمكن أن يكون سياح الجنس مع الأطفال معتدين تفضيليين يسعون عمدا إلى ممارسة الجنس مع أطفال، أو معتدين ظرفيين يستغلّون فرصة ما أو ما يتيحه لهم السفر من شعور بأنَّ هويتهم مغفلة.

(5) البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية (الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢١٧١، الرقم ٢٧٥٣١)؛ المادة ٢ (ج).

١٢- وغالبا ما تستخدم مصطلحات "التحريض السيبراني" و"الاستهواء" و"الإغواء على الإنترنت" معا أو كبدائل تؤدي المعنى نفسه للإشارة إلى ما ينتهجه الأشخاص البالغون من سلوك، من خلال استعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، لغرض الاعتداء على طفل أو استغلاله جنسيا. غير أنَّ لكلٍّ من هذه المصطلحات دلالة متمايزة. إذ يشير مصطلح "التحريض السيبراني" إلى إقناع قاصر أو استهوائه أو إغرائه أو تحريضه أو استدراجه بالكلمات أو بالأفعال أو من خلال الاتصال على الإنترنت أو أيِّ نوع آخر من الاتصال الإلكتروني، لغرض الشروع في سلوك جنسي. وتشير عبارة "استهواء الأطفال لأغراض الاستغلال الجنسي" إلى قيام شخص بالغ بعرض اقتراح عمدي، من خلال استعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، بقصد ترتيب لقاء مع طفل لم يبلغ بعد سن الرشد المنصوص عليه في القانون المحلي لغرض الاعتداء عليه جنسيا أو استغلاله في مواد إباحية، بحيث يكون هذا الاقتراح متبوعا بأفعال مادية تؤدّي إلى حدوث ذلك اللقاء. ويشير مصطلح "الإغواء" إلى سلسلة من الأفعال التي تسهِّل التحريض السيبراني من قبيل التصرفات التي يقوم بها بعضهم عمدا بهدف إقامة علاقة صداقة بطفل والتواصل معه عاطفيا بقصد التغلُّب على ممانعة الطفل تمهيدا لممارسة نشاط جنسي معه.

١٣- وتسهِّل تكنولوجيات المعلومات والاتصالات أيضا القيام بمجموعة متنوعة من السلوكيات الإشكالية لا تُجرَّم دائما بل في بعض الأحيان فقط. وقد يصعب تحديد الخطوط الفاصلة بين هذه الأشكال من السلوك. والمعنى الشائع أنَّ "التحريض السيبراني" يشير إلى تخويف شخص، على نحو متكرر أو غير ذلك، من قبل شخص آخر أو مجموعة من الأشخاص، وذلك باستعمال الوسائل الإلكترونية. ويتميز التعقب السيبراني بالطبيعة المتكررة لهذا المسلك وغالبا ما يفهم على أنه تصرُّف ينطوي على أكثر من حادثة مرتكبة باستعمال الوسائل الإلكترونية تتسبَّب في كرب أو خشية أو جزع. وعلى غرار سلفه الذي يحدث خارج نطاق الإنترنت، يشمل التعقب السيبراني أنشطة تتعلّق بتحديد مكان ضحية أو ضحايا، والقيام ببحث استقصائي بشأنهم، وفي غالب الأحيان مضايقتهم أو التأثير فيهم.

١٤- وعلى نحو أشبه بالمضايقة السيبرانية والتعقب السيبراني، يشمل التحرُّش السيبراني استعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لغرض إيذاء ضحية ما أو ضحايا بطرائق متعمَّدة ومتكرِّرة وعدوانية. ويمكن أن يكون ذلك من خلال استعمال الإنترنت أو الهواتف الخلوية أو أجهزة أخرى لإرسال نصوص أو صور أو نشرها قصد إيذاء شخص آخر أو إحراجه. وتشير بعض النهوج المتبعة في تشخيص هذه الظاهرة إلى سن الضحية والجاني، كما هو الشأن بالنسبة إلى الحالات التي يستهدف فيها طفلٌ أو يافع لم يبلغ سن المراهقة أو مراهقٌ

طفلاً أو يافعاً لم يبلغ سن المراهقة أو مراهقًا آخر، بإقلاقه أو تهديده أو مضايقته أو إذلاله أو إحراجه أو غير ذلك من الأفعال من خلال استعمال الإنترنت، أو التكنولوجيات التفاعلية والرقمية، أو الهواتف المحمولة.

١٥- وتشكِّل "المحتويات المؤذية على الإنترنت" فئة واسعة جدا تشمل أيَّ مواد حاسوبية بإمكانها التأثير في الأطفال بشكل سلبي. ومن الأمثلة على ذلك المواد الإباحية على الإنترنت، وبخاصة مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال، وألعاب الفيديو العنيفة، والمواقع الشبكية التي تؤيّد الأحقاد العنصرية العرقية (الإثنية) والمواقع الشبكية التجارية التي تسعى إلى خداع الأطفال وسرقة هوياتهم. وقد يتعرّض الأطفال إلى محتويات مؤذية نتيجة لعمليات بحث متعمدة أو لاتصال غير مقصود ناتج عن استعلامات البحث أو نوافذ إعلانية منبثقة أو رسائل إلكترونية تطفلية واردة يتلقونها من ممتهني توجيه هذا النوع من الرسائل. ويفرض بعض المواقع الشبكية والألعاب الإلكترونية قيودا وضوابط على عمر مستعمليها لضمان عدم تعرُّض الأطفال إلى محتويات مؤذية. ومع ذلك، غالبا ما تقلُّ الحواجز الحقيقية التي تمنع الأطفال من الوصول، في سن مبكّرة، إلى تلك المحتويات.

جيم- تقييم المشكلة

١٦- تبرز من خلال تقييم آثار تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الجديدة على الاعتداء على الأطفال واستغلالهم سلسلة متصلة من الآثار. إذ يشترك بعض السلوكيات التي تسهّلها تلك التكنولوجيات في كثير من السمات وأوجه الشبه مع أشكال الاعتداء والاستغلال المعروفة من قبلُ والتي يمكن التصدي لها بأساليب مألوفة. وفي بعض الحالات، يكون تأثير التكنولوجيا في شكل موجود من أشكال الاعتداء والاستغلال تأثيراً تحوُّليًّا إلى درجة تستوجب منعه والتصدِّي له بأساليب جديدة. وفي حالات قليلة، أفضت تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الجديدة إلى أشكال جديدة من الاعتداء على الأطفال واستغلالهم. كما أنَّ استعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في ارتكاب الجرائم يمكن أن يزيد من مستويات تأذّي الضحايا، وخصوصاً من خلال تسهيل تمويه الجرائم وتداخلها بما يسهّل حدوث أشكال عديدة من الاعتداء والاستغلال التي تسهّلها تلك التكنولوجيات في الوقت نفسه معاً، أو ارتكابها تجاه الضحية ذاتها مع مرور الوقت.

١- تعزيز سُبل الوصول إلى الضحايا والمواد الخاصة بالاعتداء

١٧- يستعمل مرتكبو الجرائم تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للوصول إلى الأطفال على نحو أيسر وبأعداد أكبر مقارنة بما يمكنهم تحقيقه على نحو انفرادي من خلال استعمال منتديات الإنترنت، والبريد الإلكتروني، وشبكات التواصل الاجتماعي، وغيرها من وسائل الاتصال القائمة على الإنترنت. وقد جعلت هذه التكنولوجيا جماهير جديدة من الأطفال في متناول الجناة، وبخاصة لتزايد استعمال الهواتف المحمولة، لا سيما في البلدان النامية. وذلك أنَّ هذه المنصّات الإلكترونية، تمكِّن، على وجه الخصوص، مرتكبي الجرائم من التفاعل مع عديد من الضحايا المحتملين في آن واحد. ويستهدف بعض الجناة، عددا من الأطفال قد يصل إلى ٢٠٠ طفل، ممَّن يكونون في وقت معين في إحدى مراحل الإغواء المتعددة. وبتوافر هذا العدد الكبير من الضحايا المحتملين، يمكن للجناة أن يجازفوا باختبار مدى تقبُّل ضحاياهم المستهدفين باستهلال محادثات ذات طابع جنسي. ومن ثم يركِّزون على الأطفال الذين يستجيبون على نحو مؤات أو الذين يظلون على الأقل منخرطين في تلك المحادثات، ممَّا يمكِّن الجُناة من تخصيص وقتهم لإقامة "علاقات" بالأطفال المستهدفين ممَّن يكون احتمال استدراجهم أكبر من غيرهم. ويعتمد الجناة، أثناء القيام بذلك، على غياب عامل التلميح الشخصي بين الأفراد في بيئة الاتصال الحاسوبي المباشر، وما لذلك الأمر من تأثير في إضعاف قدرة الأطفال على حماية أنفسهم.

١٨- وتمكِّن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات أيضاً من زيادة سُبل وصول مرتكبي الجرائم إلى معلومات عن الضحايا أو الضحايا المحتملين. وتحتوي مواقع شبكات التواصل الاجتماعي على كميات ضخمة من المعلومات الشخصية والخاصة بالسير الذاتية للأفراد. كما يمكن للتكنولوجيات المستعملة في تلك المواقع وفي تطبيقات الهواتف المحمولة أن تدمج قدرا كبيرا من المعلومات الإضافية من قبيل المواضع الجغرافية التي التُقطت فيها الصور. ويُضاف إلى المخاطر الكامنة في ذلك التشارك في المعلومات كون الأطفال يتصرفون في ظل شعور زائف بالخصوصية والأمان عند التشارك في صورهم وبياناتهم الشخصية. وحتى أولئك الذين يحاولون حماية خصوصية معلوماتهم وأمنها يسعون جاهدين إلى مواكبة التغيّر الدائم في سياسات خصوصية مواقع الوسائط الاجتماعي. وتزيد خصائص إلكترونية جديدة من قبيل وضع شارات جغرافية على الصور و"الإعلان" عن الوصول إلى الأماكن ومغادرتها بواسطة جهاز نقّال من سُبل وصول الجناة إلى الأطفال ماديّا. وتجعل الخدمات والتطبيقات التي تدمج الوظائف التكنولوجية عملية جمع المعلومات أكثر يسرا. فعلى سبيل المثال، تلتقط الأداة التسلُّلية "Cree.py" المضمَّنة في وسائط التواصل الاجتماعي المعلومات المقترنة بعنوان

بريد إلكتروني ما من خلال مواقع التشارك في الصور وعبر وسائط التواصل الاجتماعي وغيرها من المواقع، لإنشاء ملف معلومات قد يتضمن أماكن وجود طفل ما. ومع أنَّ معظم المواقع والتطبيقات تتخذ ترتيبات لضمان الأمن السيبراني، فإنَّ المعلومات الشخصية تظل عرضة للاختراق من خلال القرصنة والنفاذ غير المشروع.

١٩- ويستعمل الجناة تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لهدم الحواجز المادية والنفسية التي تقف عائقا أمام الاعتداء على الأطفال أو استغلالهم. وتمكِّن مواقع كثيرة لشبكات التواصل الاجتماعي مستعمليها من حجب هويتهم الحقيقية بشكل فعَّال. ويمكن أن يستخدم الجناة هويات مزيَّفة لاستدراج الضحايا من الأطفال لإقامة علاقة بهم على الإنترنت. وعندما يتعلق بهم الأطفال عاطفيا، يمكن للجناة الكشف على نحو أيسر عن هوياتهم الحقيقية، مع الحفاظ على ولاء ضحاياهم. ويستخدم بعض الجناة المواد الإباحية أو مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال لإزالة الحواجز النفسية لضحاياهم المستهدَفين ولإقناعهم بأنَّ الاعتداء على الأطفال أمر طبيعي. وقد يحاولون، على سبيل المثال، استعمال مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال سعياً لإضفاء صبغة من الإثارة الجنسية أو الاحتفالية أو الشرعنة على أفعال من قبيل الاغتصاب أو الضرب أو التحرش الجنسي أو البغاء أو الاعتداء الجنسي على الأطفال.

٢٠- أمَّا فيما يتعلق بضحايا الاتجار، فيلجأ القوَّادون والقوَّادات ووكالات المرافقة إلى تجنيد الضحايا الجدد من خلال مواقعهم الشبكية الخاصَّة وكذلك من خلال استعمال تكنولوجيا وسائط التواصل الاجتماعي للإعلان عما يقدِّمون من خدمات على نطاق واسع. ويستعمل المعتدون الجنسيون المسافرون غرفَ الدردشة، ومنتديات الإنترنت الخاصة بنشر الرسائل، وخوادم التشارك في الملفات بين الأقران، والمجموعات الإخبارية، والمواقع الشبكية المتخصصة، وذلك للحصول على معلومات بشأن الوجهات المقصودة الممكنة والضحايا المحتملين في أسفارهم، وكذلك للتشارك في القصص، والمتاجرة بمواد الاعتداء الجنسي على الأطفال وخطط السفر.

٢١- وتتيح تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للجناة، باعتبارها وسائل سريعة ومجانية وصعبة التعقُّب للحصول على المحتويات وإرسالها، مزيدا من الفرص لإرسال محتويات مؤذية للأطفال. ومن جملة المصادر الخاصة للمحتويات المؤذية غير المرغوب فيها الملفات المتبادلة فيما بين الأقران، حيث يعمد الجناة إلى تسمية هذه الملفات بعناوين مضلِّلة لاستدراج الأطفال لفتحها. فالملفات التي تحتوي على مواد اعتداء جنسي عنيف على الأطفال يمكن أن تُسمَّى، على سبيل المثال، بأسماء مقاطع فيديو من أفلام مشهورة موجَّهة إلى الأوساط الشبابية. ونتيجة لذلك، يمكن أن يحمِّل أطفال، عن غير قصد، تلك الملفات ويشاهدوها.

٢- تزايد أرباح المؤسسات الإجرامية

٢٢- أدَّى التقدُّمُ المحرَزُ في مجال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات إلى تزايد أرباح المؤسسات الإجرامية التي تمارس أنشطة الاعتداء على الأطفال واستغلالهم. ففي الماضي، كان منتجو مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال مضطرِّين إلى استخدام معدَّات تصوير ونسخ باهظة الثمن، ثم إلى شحن نسخ ماديّة من هذه المواد على أشرطة فيديو مغناطيسية أو أقراص مضغوطة (CD-ROM). وعلاوة على ذلك، كان أولئك المنتجون مضطرِّين إلى الاستثمار في إعلانات مطبوعة، من أجل استجلاب الزبائن من مستهلكي منتجاتهم. ونظرا إلى الطابع العمومي لتلك الإعلانات، كان الجناة يستخدمون لغة وتعابير مشفَّرة لكي لا تتفطَّن إليهم سلطات إنفاذ القانون. وفي كثير من الأحيان، كان ذلك يقيِّد توزيع تلك المواد ويقلِّص ما ينتج عنها من الأرباح.

٢٣- أمَّا في البيئة الحالية، فإنَّ تكنولوجيات المعلومات والاتصالات تمكِّن من خفض التكاليف والجهود في جميع جوانب تنظيم المشاريع الإجرامية. وتمثل المعدات الرقمية وسائل رخيصة وميسورة المنال لإنتاج مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال وتوزيعها على نطاق واسع. كما أنَّ عمليات بثِّ الرسائل الإلكترونية التطفُّلية التجارية تحدُّ من وطأة التحدّي الذي يواجَه في توزيع البريد الإلكتروني وتخفض من تكاليفه، مما يتيح توسيع نطاق تلك العمليات غير المشروعة على نحو سريع. وبعد إقامة الروابط مع الزبائن الذين يصبحون في عداد المستهلكين، يمكن للجناة الإعلان بشكل مستمرّ عن مزيد من المواد غير المشروعة بلغة غير متحفظة وصريحة. كما يمكن للجناة أيضا المواظبة على الاتصال مع زبائنهم مجانيا، مما يتيح لهم عرض مواد جديدة مع مرور الوقت، ومن ثم توليد المزيد من الإيرادات.

٢٤- ولم يعد الجناة في حاجة إلى خدمات مبرمجي لغة ترميز النصوص الترابطية (HTML) لإنشاء مواقع شبكية، مثلما كانت الحال عليه قبل عقد مضى. فبإمكانهم الآن استخدام واحدة من العديد من منصَّات السحب والإسقاط (drop-and-drag) لإنشاء مواقع شبكية غنية بالميزات الوظيفية. وهناك أدلة إرشادية مشروحة خطوة فخطوة، يمكن العثور عليها من خلال بحث بسيط على شبكة الإنترنت، توضّح بتفصيل كيفية إنشاء وصيانة مواقع شبكية مستترة مغفلة الهوية على شبكة تور (Tor) أو على شبكة الإنترنت المعتمة (Dark Web). وهكذا، يمكن للجناة، بأقل الجهود والتكاليف وبتوخي بعض الاحتياطات الأساسية، أن يستفيدوا من خدمات التشارك في الصور، والتسويق عبر إعلانات الراية، وتطبيقات الشبكات الاجتماعية، لعرض محتويات نصيّة وتصويرية (إباحية أو عنيفة غالباً) من مواقعهم الشبكية.

٢٥- كما أنَّ منافع التوفير في التكاليف المستمدة من تكنولوجيات المعلومات والاتصالات تسهّل أيضا تكوين مؤسسات تجارية للاتجار بالجنس، بما في ذلك تلك التي تشمل الأطفال. وتساعد تكنولوجيا الهواتف المحمولة على الوصل بين الجناة والضحايا والزبائن، مما يقلل من حاجة الجناة إلى الحضور شخصياً أثناء المعاملات. وبمستطاع الجناة القيام بعمليات التجنيد والإعلان والتنظيم والتواصل عبر الهواتف المحمولة، بالدرجة الأولى أو حتى بشكل حصريّ، مما يمكّنهم من تبسيط مسار أنشطتهم وتوسيع نطاق شبكاتهم الإجرامية على نحو فعال. وفي الوقت نفسه، غالبا ما يكون مديرو الأعمال التجارية غير المشروعة قادرين على تقاضي مزيد من النقود من قبل الجناة المسافرين مقابل خدمات تسهيل اللقاءات في أيِّ وقت تقريبا وخلال مهلة قصيرة.

٣- الحد من مخاطر الانكشاف

٢٦- لقد أدَّى استعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في الاعتداء على الأطفال واستغلالهم، في بعض جوانبه، إلى الحد من مخاطر انكشاف الجناة. فاستعمال الهواتف المحمولة، والبريد الإلكتروني، وتطبيقات المراسلة يمكِّن الجناة من حجب هوياتهم والتستُّر على جرائمهم. ويستطيع الجناة شراء هواتف محمولة أحادية الاستعمال أو بطاقات وحدة تعريف هوية المشترك (SIM) مدفوعة أجرة الخدمة مقدَّماً في معاملات نقدية، ممَّا لا يتطلَّب أيَّ شكل من أشكال التسجيل. وبإمكانهم أيضا تسجيل حسابات بريد إلكتروني بهويات مزيفة والتستُّر وراء عديد من الخوادم الحاسوبية الوكيلة (web server proxies)، انطلاقا من شبكات عمومية لاسلكية بما يجعل الربط بين عملية تسجيل حساب وفرد معين صعبة للغاية. كما يتيح العديد من مقاهي الإنترنت درجة كبيرة من إغفال الهوية لأنها لا تشترط تحديد الهوية لتسجيل الدخول إلى الحواسيب، ولا تستعمل أيَّ نوع من أنواع نظم الرصد، وليس لديها أيُّ مدونات قواعد سلوك واجبة التطبيق.

٢٧- ومع ظهور الهواتف المحمولة "الذكية"، أصبح بإمكان الجناة ارتكاب جرائمهم على نطاق أوسع تنوعاً وفي أماكن أكثر تعدُّداً ممّا يتيحه حاسوب مكتبي بكامل حجمه أو حاسوب محمول. فبإمكانهم مثلا تسجيل مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال وتوزيعها، باستعمال هواتفهم المحمولة ليس غير. ويمكن للمتعقّبين السيبرانيين أيضاً، مضايقة ضحاياهم بأقل الجهود وعلى نحو أقل مخاطرة باستغلال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات. وفي الماضي، كان المتعقّبون عرضة لإثارة الانتباه عند استخدامهم الهواتف العمومية لأغراض المضايقة. أما الآن، ومع ظهور التكنولوجيات الجديدة، فقد صار بإمكان المتعقّبين السيبرانيين

القيام بتلك الأفعال من أيِّ مكان تقريبا. كما يمكن للجناة المسافرين استغلال أنظمة الحوسبة السحابية (cloud computing) لتخزين الشواهد على لقاءاتهم. وهم بهذه الطريقة يتجنبون المخاطر المرتبطة بالنقل المادّي لمواد الاعتداء الجنسي على الأطفال عبر المطارات وغيرها من نقاط التفتيش.

٢٨- وفي حين لم تكن تدابير تشفير الملفات واسعة الانتشار سابقاً فيما بين الجناة الذين ينتجون مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال ويوزعونها خشية فقدانهم، بإغلاقٍ عن غير قصد، لمجموعاتهم من تلك المواد، أصبح الآن كثيرون من مرتكبي هذه الجرائم يثقون بقدر كاف في استعمال خدمات التخزين المحلي وعن بُعد التي تشمل تكنولوجيا تشفير مدمجة في أجهزتهم الإلكترونية. ومن ثمة، يمكن أن يصبح مسار تعقب الأدلة الإثباتية الرقمية التي يجب على أجهزة إنفاذ القانون تتبّعها أكثر تعقّدا إلى درجة أنَّ أيَّ نشاط رقمي، بما في ذلك المراسلات المتعلّقة بالجرائم، يكون مشفرا أو مخزّنا على خوادم تدار عن بُعد عوضا عن المعدات المحلية. كما يمكن للجناة استخدام التكنولوجيات الجديدة بهدف الخفض من حجم تلك الأدلة الرقمية الدائمة. وتمكّن تطبيقات، مثل تطبيق رسائل الصور Snapchat وتطبيق Wickr الرسائل المشفّرة بلا أثر، مستعمليها من إرسال صور مؤقتة إلى مستعملين آخرين تختفي في غضون بضع ثوان من استلامها على الجهاز المستقبِل. وفي بعض البلدان، تختلف قواعد الاحتفاظ بمحتوى الاتصالات من خلال خدمة الرسائل القصيرة عن قواعد الاحتفاظ بمحتوى الاتصالات الإلكترونية على الإنترنت، وهي وسيلة يمكن أيضاً أن يستفيد منها الجناة. وبات الجناة يلتفتون أكثر فأكثر إلى استعمال شبكات تور (Tor) المغفلة للهوية، ممّا يشكّل تحديات إضافية أمام تعقّب الاتصالات وربط الأدلة الرقمية بالأشخاص.

٤- ارتفاع مستويات تأذّي الضحايا

٢٩- يعدُّ استعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الجديدة في الاعتداء على الأطفال واستغلالهم من العوامل التي غالباً ما تسهّل ارتفاع مستويات تأذّي الضحايا. فقد أدَّت تكنولوجيات من قبيل التشارك في الملفات فيما بين الأقران إلى اتساع رقعة توزيع مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال حتى أصبحت مجموعات من تلك المواد تضم ملايين صور الضحايا شائعة بحيث تتجاوز نطاق الوصول إليها. وبات العديد من الأطفال ينتابهم هوس القلق لأنَّ صور الاعتداء عليهم متاحة على شبكة الإنترنت بصفة دائمة.

٣٠- ولوحظ أيضا تزايد في مستويات العنف وتناقص في سن الضحايا. كما أنَّ عددا كبيرا من منتديات وقنوات الإنترنت تبث إعلانات صريحة لأشرطة فيديو عن اعتداءات جنسية

وحشية. وفي الوقت نفسه، سجلت بين عامي ٢٠١١ و٢٠١٢ زيادة تقدَّر بسبعين في المائة في مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال التي تركز على الفتيات دون سن العاشرة، كما أنَّ مواد الاعتداء التي تشمل الأطفال الصغار أو الرضّع ليست بالأمر غير المألوف.(٦) وقد تؤدِّي كثرة مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال المتاحة على الإنترنت إلى انعدام إحساس المشاهدين إزاءها، ممّا يؤدي إلى تزايد الطلب على مواد أشدّ تطرُّفا. ثم إنَّ الأطفال الذين تعرَّضوا إلى المضايقة أو التحرّش أو المراودة في لقاءات جنسية هم بدورهم أكثر عرضةً على نحو غير مرغوب فيه إلى محتويات مؤذية، ممّا يشير إلى أنَّ بعض الأطفال يعانون من التأذي من جراء جرائم متعددة. وفي ميدان التكسُّب باستغلال الأطفال جنسيا، أتاح التقدّم المحرز في مجال الاتصالات المحمولة لمرتكبي الجرائم مزيدا من السيطرة على تحركات ضحاياهم. وبإمكان الجناة إجبار ضحاياهم على الاتصال بهم هاتفيا في بداية ونهاية كل لقاء، كما يمكنهم رصد تحركات ضحاياهم من خلال الخدمات التي يتيحها النظام العالمي لتحديد المواقع.

٣١- أمَّا فيما يتعلق بالتحريض السيبراني، فإنَّ اتِّساع نطاق استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الجديدة وفورية التفاعلات على خط الإنترنت المباشر يمكن أن يؤدي إلى تمكين مرتكبي هذه الجرائم من الشروع في استدراج ضحاياهم على نحو مباشر أكثر من أيِّ وقت مضى. وقد يتسنى للجناة أن يلتمسوا من ضحاياهم اتصالات جنسية بُعَيْدَ بضع تفاعلات قصيرة، غير مبالين بالأذى أو الاضطراب الذي قد يلحق بعض ضحاياهم، وقد يلجأ الجناة إلى تهديد ضحاياهم لكي يمتثلوا إلى مطالبهم. وعلى سبيل المثال، بإمكان الجناة إقناع طفل بالتشارك في صورة فاضحة ومن ثم تهديده بإرسالها إلى والديه أو بنشرها في موقع شبكي عمومي بغية ابتزازه للحصول على مزيد من المحتويات التصويرية الإباحية/العنيفة أو إجباره على الالتقاء بهم شخصيا.

٣٢- كما أنَّ مشكلة استشراء التحرُّش السيبراني العدواني واتساع رقعته تفاقمت في نطاق البيئة التكنولوجية الحالية. ويستعمل الجناة المواقع الشبكية ووسائط التواصل الاجتماعي بهدف توسيع نطاق جمهورهم وزيادة التأثير في ضحاياهم. ويتيح استخدام تلك المنصَّات الحاسوبية للجناة حثَّ المزيد من الأشخاص، على نحو سريع ويسير، لكي يتألَّبوا معاً على الضحايا. ومن شأن طبيعة الإنترنت، التي هي شبه مغفلة الهوية، أن تزيد من مكر مرتكبي هذه الجرائم وأن تفاقم من الأذى الناجم عن التحرُّش العدواني الأوَّلي. وقد يشعر الأطفال بأنَّ ما يتعرَّضون إليه من اعتداء على الإنترنت يتداخل مع حياتهم الشخصية باستمرار

(6) "تقييم لأخطار استغلال الأطفال، واستغلالهم والاعتداء عليهم جنسيا".

لا منجاة منه، وذلك لأنَّ أبواب التكنولوجيا، على عكس أبواب المدرسة التي تقفل بنهاية اليوم الدراسي، تظل دائما "مفتوحة". كما أنَّ الأطفال الضحايا قد يتردَّدون أيضا في مصارحة والديهم لشكّهم في إلمام الوالدين على مستوى عال بالتطوُّر التقني المعقّد أو خشية أن يحرموهم من استعمال أجهزتهم التكنولوجية الشخصية. وبالإضافة إلى ذلك، قد تقلُّ فرص مقدمي الرعاية لاستبانة أفعال الاعتداء والتدخل عندما تكون على الإنترنت أكثر ممَّا لو ارتُكبت تلك الأفعال داخل بيئة ماديّة.

٥- توفير السُبل للجناة لتأكيد حضورهم الاجتماعي

٣٣- يوفر استعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الجديدة للجناة سبلا غير مسبوقة لتأكيد حضورهم الاجتماعي. وفي حين كان الجناة في الحقبة ما قبل الرقمية منبوذين من قبل المجتمعات المحلية السائدة، تتشكل اليوم مجتمعات خاصة على الإنترنت تهتمّ بجميع أشكال الاعتداء والاستغلال، وخصوصاً تلك المتعلقة بمواد الاعتداء الجنسي على الأطفال والتحريض السيبراني. ويعدُّ هذا الاستقواء شديد التأثير من جراء طبيعته الفورية والتفاعلية. كما أنَّ توافر كميات هائلة من مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال على الإنترنت قد يعطي انطباعا زائفا بقبولها على الصعيد الاجتماعي، ومن شأن ذلك بدوره أن يقلِّص من العوامل المثبّطة للجناة والجناة المحتملين في هذا الصدد. وبإمكان مجتمعات الإنترنت أن تتيح أيضاً منتديات للتشارك في الخطط التدبيرية (الاستراتيجيات) التي يمكن انتهاجها للوصول إلى الضحايا ومراوغة أجهزة إنفاذ القانون.

٦- الأشكال الجديدة من الاعتداء على الأطفال واستغلالهم

٣٤- أدَّى بزوغ تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، بقدر محدود، إلى ظهور أشكال جديدة من الاستغلال، حيث أصبح بعض مرتكبي الجرائم ينتجون مواد الاعتداء الجنسي "حسب الطلب" بناء على سن الضحية وعنصرها العرقي ونوع جنسها وملامحها المظهرية، كما يمكن للجناة تحديد الإطار المادي لأماكن تصوير مشاهد مواد الاعتداء، أو عناصر حبكتها، أو ما تتضمَّنه من أفعال جنسية. كما أنَّ بعض الجناة يشترطون أن يشيد بهم الأطفال، وذلك على سبيل المثال من خلال التلفظ بأسماء الجناة خلال عملية الاعتداء.

٣٥- وباتساع انتشار خدمات الاتصال بالنطاق الترددي العريض وبأسعار ميسورة المنال نسبيا، صار بإمكان الجناة اليوم بثّ مسلسل عمليات الاعتداء الجنسي على الأطفال في شكل عروض حيّة. ويتبدَّى هذا في ما ينشأ من أوكار "للجنس عبر الإنترنت" حيث يقوم

سائح بدافع الجنس باعتداء جنسي على أطفال، وتُبَثُّ صُوَرُ ذلك مباشرة على الإنترنت. وغالبا ما تُدفع رسوم مشاهدة تلك العروض الحيّة مباشرة بواسطة بطاقات الائتمان. كما أنَّ الصيغة الحيّة لتلك العروض تتيح لمشاهديها عن بُعد الإحساس بأنهم مرتبطون بالنشاط الجنسي المشاهد. ويمكن، من ثم، تسجيل تلك العروض الحيّة لغرض توزيعها لاحقا وجني أكبر قدر من الأرباح. كما يمكن لأسر أولئك الأطفال أن تجني دخلا من خلال بثّ صور أطفالهم الإباحية أو أشرطة فيديو الاعتداء عليهم باستعمال كاميرات الويب. ولأنَّ الجناة قد لا يعتبرون هذه الأنشطة اعتداء جنسيا بالمعنى التقليدي، فهم لا يدركون ما يلحق أولئك الأطفال جراءها من أذى.

٣٦- وقد أدَّى ظهور تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وتوافرها على نطاق واسع إلى ازدياد في إنتاج المحتويات المولّدة ذاتيا، وكذلك في فقدان السيطرة عليها، بما في ذلك محتويات "الجنس بالرسائل". ويتمثّل "الجنس بالرسائل" في توزيع مواد جنسية صريحة مولّدة ذاتيا، في أغلب الأحيان باستعمال الهواتف المحمولة. وقد حظي الجنس بالرسائل باهتمام كبير لأنه غالبا ما يشمل القصّر. وتقدّر نسبة الشباب الذين أبلغوا عن إرسالهم هذا النوع من الرسائل بنحو ١٥ إلى ٤٠ في المائة.[٧] ويمكن لمتلقّي تلك المواد توزيعها من دون إذن. كما يمكن أيضا الحصول على تلك المواد من خلال اختراق حواسيب الأطفال وغيرها من الأجهزة ومن ثم توزيعها. وفي حالات أخرى، تُنتَج تلك المواد وتوزَّع لاحقا من دون علم الأطفال بذلك. ويتزايد الإقرار بأنَّ هذه الظاهرة منتشرة على نطاق واسع، حيث تشير نتائج بحوث في هذا الشأن إلى أنَّ ما يتوافر على الإنترنت من مواد جنسية صريحة مولّدة ذاتيا، والتي تصل نسبتها إلى ٨٨ في المائة، وقع تسريبها من موقعها الأصلي ومن ثمّ نشرت في مواقع أخرى على شبكة الإنترنت.[٨]

٧- تكنولوجيات المعلومات والاتصالات باعتبارها أداة للكشف

٣٧- في حين أنَّ استعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لارتكاب جرائم ضد الأطفال يطرح العديد من التحديات، فإنَّ بمستطاع المحققين الماهرين في المجال الرقمي أن يزيدوا بقدر كبير من احتمالات الكشف عن هذه الأنواع من الجرائم. ويمكن أن تكون

(7) Ringrose and others, *A Qualitative Study of Children, Young People and "Sexting"* (London 2012)، متاحة على الموقع الشبكي: www.nspcc.org.uk.

(8) Internet Watch Foundation, "Young people are warned they may lose control over their images and videos once they are uploaded online" (22 October 2012)، متاحة على الموقع الشبكي www.iwf.org.uk.

الأدلة الإثباتية في هذا الشأن قابلة للاسترجاع حتى في حال توخي مرتكبي هذه الجرائم حذرهم لتجنّب ترك آثار رقمية أو لحذفها. وكما هي الحال بالنسبة إلى الحواسيب، يمكن استخدام التحاليل الجنائية الخاصة بالأجهزة المحمولة لاسترداد الصور والرسائل التي تم حذفها من هاتف نقال ما. ورهنا بمدّة الاحتفاظ بالبيانات، توفر سجلات الاتصال ببروتوكول الإنترنت (IP) أثرا تعقُّبياً كاملا لجميع اتصالات الإنترنت وأوقاتها ومصادرها ووجهاتها.

٣٨- وبالإضافة إلى ذلك، فإنَّ احتمال تفطُّن أجهزة الشرطة في المقام الأوَّل إلى ما يُرتكب من اعتداءات خارج نطاق الإنترنت (أيْ شخصياً) أكبر بكثير من احتمال تفطُّنها إلى تلك التي تُرتكب باستعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات. ومن ثمّ فإنَّ بعض الجناة ينتجون بغزارة مواد الاعتداء ويوزّعونها علنا. ويمكن للوالدين وغيرهما من مقدِّمي الرعاية أن يكتشفوا حصول الاعتداء من خلال البصمات الرقمية أو الصور. كما يمكن أن يبدي بعض الضحايا هم أنفسهم استعدادا للإبلاغ بما تعرضوا إليه من اعتداء عندما يدركون أنَّ من شأن الأدلة الرقمية إثبات ادعاءاتهم. ويمكن أن تسهم بوابات الإبلاغ على الإنترنت أيّما إسهام في عمليات إبلاغ الضحايا عن تعرضهم إلى اعتداء بما تتيحه للضحايا المبلِّغين من وسيلة لا تجعلهم عرضة للتهديد.

٣٩- ويمكن للمحقِّقين، عندما تُكتشف تلك المواد أو يُبلَّغ عنها، أن يتعقَّبوا آثارها على نحو استباقي للوصول إلى اكتشاف الاعتداء، واستبانة هوية الضحايا وإمدادهم بالدعم والمساعدة. وقد تكون أجهزة إنفاذ القانون أكثر استعدادا لتتبع حالات الاعتداء التي تُؤَكد أدلة إثباتية رقمية واضحة خطورتها بما يزيد من احتمال نجاح ملاحقة مرتكبيها قضائيا. وفي هذا الصدد، فإنَّ استعمال ما يُستقى من معلومات من مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال وغيرها من الأدلة الإثباتية الرقمية أهمية قصوى في إنقاذ الضحايا الذين ما زالوا في خطر.

دال- عوامل المخاطر على الضحايا وسمات الجناة

٤٠- تشير البحوث إلى أنَّ أغلبيَّة ضحايا جرائم استغلال الأطفال من الفتيات، مع أنَّ مخاطر تعرُّض الفتية للاستغلال في تزايد أيضاً. كما أنَّ أنماط الفقر والهجرة تؤثر أيضا في استغلال الأطفال، ويمكن أن تبرز بخاصةٍ في مجال التكسّب التجاري باستغلال الأطفال جنسيا. ومن حيث عامل السنّ، يواجه الأطفال الصغار والمراهقون مخاطر ذات مستويات عالية. ويتزايد وقوع الأطفال الصغار جداً ضحايا للإيذاء في مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال وللاتجار بهم لأغراض الجنس. وقد يواجه المراهقون مخاطر شديدة في التعرُّض إلى مواد مؤذية وتحريض سيبراني وتحرُّش سيبراني تكون كبيرة على نحو غير عادي. ويعتبر مدى

انخراط الأطفال في سلوكيات محفوفة بالمخاطر على الإنترنت وكذلك مدى تجاهلهم لتدابير الخصوصية والأمان عاملا رئيسيا يؤثر في تحديد درجة ما يتعرضون إليه من استغلال. كما تزيد عوامل من قبيل الاعتداء عليهم في وقت مضى والتفكّك الأسري من مخاطر الوقوع ضحايا للإيذاء، وخصوصاً في مجال التكسُّب التجاري باستغلال الأطفال جنسيا. وتؤثر العزلة الاجتماعية في طبيعة سلوك الطفل وكثافة نشاطه على شبكة الإنترنت وفي درجة ميله إلى طلب المساعدة عندما يواجه مشاكل.

٤١- وينشط الجناة بمفردهم أو في مجموعات أو من خلال شبكات إجرامية منظمة. ففيما يتعلق بفرادى الجناة، يرتكب الرجال والنساء، على حد السواء، جرائم استغلال أطفال، مع أنَّ نسبة الرجال من الجناة لها الهيمنة في فئات معيَّنة من الجرائم، منها جرائم مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال والتحريض السيبراني والتعقُّب السيبراني. كما أنَّ نسبة النساء الجانيات مرتفعة فيما يتعلق بأشكال معيَّنة من الاستغلال، ومنها الاتجار والتحرُّش السيبراني. وتتسع الفئة العمرية للجناة فتتدرَّج من مرحلة المراهقة إلى مرحلة الشيخوخة. ويمثل الأطفال الجناة، في هذا المجال، تحديا خاصا يتطلّب التصدي له تدابيرَ عدالة جنائية فعالة وموجهة نحو حماية الأطفال. ثمّ إنَّ الكفاءة التقنية التي يتمتع بها الجناة تساعدهم في ارتكاب كل أشكال جرائم الاعتداء على الأطفال واستغلالهم، ولوحظ أنَّ الجناة الذين ينفذون على نحو غير مشروع إلى المعلومات الشخصية الخاصّة بالأطفال المخزنة في الإنترنت يتمتعون بمستويات عالية من الكفاءة التقنية.

٤٢- ويمكن أيضاً أن تؤدي خلفية نشأة الجناة وتاريخهم الشخصي دورا في سلوكهم الإجرامي. ومع أنَّ البحوث في هذا المجال أسفرت في بعض الأحيان عن نتائج متضاربة، فإنَّ بعضها يشير إلى أنَّ مخاطر احتمال ارتكاب جرائم الاعتداء قد تتزايد لدى الأفراد الذين اعتُدي عليهم في مرحلة الطفولة. ويبدو أنَّ عاملَيْ السِّن التي يحصل فيها الاعتداء في البدء ومدة الاعتداء يؤثران في مخاطر احتمال ارتكاب جرائم الاعتداء، وكذلك الشأن بالنسبة إلى مدى الإبلاغ عن الاعتداء وما اتُّخذ من تدابير للتصدِّي له. ويمكن وصف بعض مرتكبي جرائم استغلال الأطفال، لا جميعهم، بمشتهي الأطفال جنسياً (الغلمانيين) (أيْ جُناة يفضلون عمداً ممارسة الجنس مع الأطفال). ويستغلُّ آخرون ما يتاح لهم من فرص لارتكاب جرائم الاعتداء إن هي أتيحت لهم. وغالبا ما يعاني مرتكبو جرائم استغلال الأطفال من ضعف في مهاراتهم الاجتماعية واختلال في علاقاتهم الشخصية. وتتكون بذلك حلقة مفرغة ينتج جراءها انكفاء الجناة من ذوي المهارات الاجتماعية الضعيفة داخل أوساط اجتماعية افتراضية مهملين فرص تحسين قدراتهم على العيش في عالم الواقع.

٤٣- وغالبا ما تركّز جماعات من الجناة، بما في ذلك الجماعات الإجرامية المنظمة، على إنتاج مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال وتوزيعها وعلى التكسّب التجاري باستغلال الأطفال جنسيا. كما تنخرط هذه الجماعات، تجارية كانت أو غير تجارية، في المتاجرة على شبكة الإنترنت بمواد الاعتداء الجنسي على الأطفال. وبإمكان الجماعات التجارية إنشاء منشآت إجرامية قائمة على الإنترنت في محاولة للاستفادة من أسعار السوق السوداء ومما فيها من طلب كبير على مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال. ويمكن أن تقوم الجماعة بالاعتداء بنفسها، أو بواسطة آخرين تتعاقد معهم لهذا الغرض، سواء في بلدانها أو في بلدان أخرى، بحسب إمكانيات الوصول إلى الضحايا من الأطفال. وقد لا تعتمد الجماعات الإجرامية المنظمة الضالعة في هذا النوع من الجرائم على النماذج الهرميّة التقليدية للجريمة المنظمة، بل إنها قد تتكون من شبكات على الإنترنت لأطراف فاعلة تتعاون حسب الضرورة في مختلف الأنشطة الإجرامية. ومع ذلك، يمكن أن تتكون ضمن هذه الشبكات غير المحكمة الترابط تسلسلات هرمية على الإنترنت استنادا إلى السمعة الإجرامية لمرتكبي الجرائم ونوعية ما ينتجونه أو يوزعونه من مواد غير مشروعة.

٤٤- ويجب دائما أن تتصدَّر حمايةُ الضحايا ومعالجة ما يتعرضون له من تأثير أنشطة مكافحة جرائم الاعتداء على الأطفال التي تسهّلها التكنولوجيا. ويعاني ضحايا الاعتداء الجنسي والبدني جملةً من الأضرار المتنوعة، منها الإصابة بالأذى البدني والصدمات النفسية والوصم المشين والخلل الوظيفي الاجتماعي ودوَّامةٌ من العوامل الظرفية المفاقمة. وبقدر ما تسهِّل تكنولوجيات المعلومات والاتصالات أشكال الاعتداء الحالية، فإنَّ مؤلفات البحوث بشأن الاعتداء الجنسي على الأطفال "خارج الإنترنت" يمكن أن تكتسي أهمية بالغة على الأقل بالنسبة إلى جرائم استغلال الأطفال التي تسهّلها هذه التكنولوجيات الجديدة. غير أنَّ هنالك حاجة إلى إجراء مزيد من البحوث، عن تأثير هذه التكنولوجيات المعيَّن، وبخاصّة فيما يتعلق بأشكال الاعتداء غير المعروفة سابقا التي ظهرت نتيجة لازدياد ظاهرة الوصل الإلكتروني. وتشمل المجالات ذات الأولوية العالية في هذا الصدد تأثير التعرّض المتواصل للمواد المؤذية، وكذلك طبيعة جرائم استغلال الشباب بعضهم بعضا وما لها من تأثير أيضاً.

هاء- مكافحة المشكلة

٤٥- تواجه بلدان عديدة تحديات في مجال القدرات والمهارات التقنية لمكافحة هذه الأشكال من الجريمة. ومع ذلك، فإنَّ عدداً من النهوج الواعدة بدأت في الظهور. فقد بُذلت جهود، على سبيل المثال، لتطوير تكنولوجيات جديدة واستخدامها في التشارك في كميات

كبيرة من البيانات فيما بين سلطات إنفاذ القانون بشأن حالات الاعتداء على الأطفال واستغلالهم، وبذلك بغية تخصيص الموارد البشرية الشحيحة على نحو أكثر فعالية. وتولِّد برمجيات متخصصة من قبيل تكنولوجية صبغة الصور PhotoDNA رمزا فريدا خاصا بكلِّ صورة من الصور بما يتيح إمكانية التعطيل الفعال لتوزيعها على الإنترنت. وتتمثل نهوج أخرى في مساعدة المحققين في الربط بين المواد والأماكن المحتملة والضحايا ومرتكبي الجرائم من خلال السمات الخاصة التي تبرز في الصور الفوتوغرافية أو أشرطة الفيديو أو البيانات الوصفية المقترنة بالملفات الإلكترونية.

٤٦- والتعاون في العمل هو أحد المجالات الهامة الأخرى. وفي السنوات الأخيرة، ظهر عدد من المبادرات الهادفة إلى حل المشاكل بصفة جماعية وإلى التشارك في الموارد والتكاليف. ويتزايد أيضا التعاون العملياتي في التحقيقات عبر الحدود. وقد قام عدد من الوكالات، بما فيها الإنتربول والمركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغَلّين، بإنشاء قواعد بيانات مركزية لتقديم العون في تحديد هوية الضحايا وفي التحقيقات. ويمثل التعاون في العمل بين أجهزة إنفاذ القانون ومنشآت القطاع الخاص اتجاها إيجابيا آخر. كما أنَّ الحوار في المراحل الأولى من تطوير المنتجات البرامجية يضمن تلبية أدوات التحرّي لاحتياجات إنفاذ القانون بأكبر قدر من الفعالية، وكذلك وضع الاعتبارات الخاصة بحماية الأطفال في الحسبان عند تطوير المنتجات الاستهلاكية على الإنترنت. ونتيجةً لذلك، أصبحت تلك المنتجات تتضمن في داخلها معايير لحماية الأطفال على نحو أفضل ومكّن ذلك كيانات القطاع الخاص من زيادة الفرص المتاحة لها لتقديم الدعم إلى أجهزة إنفاذ القانون.

٤٧- ويشارك القطاع الخاص بنفسه في عدد من تدابير مكافحة الاستغلال. فقد اتُّخذت مبادرات لإرساء التنظيم الرقابي الذاتي فيما بين مقدمي خدمات الإنترنت وفي قطاعي الأسفار والسياحة. ويشارك المجتمع المدني أيضا في منع هذه الجرائم ومكافحتها. وبات يمكن للأفراد الإبلاغ عن المحتويات غير الملائمة أو الاتصال بالخطوط الساخنة للإبلاغ عن أنشطة مشبوهة من أجل إجراء تحقيقات إضافية بشأنها. ويُشجَّع الآباء والأمهات وغيرهم من مقدِّمي الرعاية على الإسهام في هذا الشأن من خلال التحدُّث مع أطفالهم بشأن كيفية حفظ سلامتهم على الإنترنت ووضع قواعد على الأطفال اتباعها والاتفاق على سلوكيات ينبغي لهم توخيها على الإنترنت. كما يمكن للآباء والأمهات تعزيز سلامة أطفالهم من خلال استعمال ضوابط رقابية والدية تُفرَض على شبكات التواصل الاجتماعي وعلى ألعاب الفيديو ووسائل التصفُّح على الإنترنت، أو استعمال البرمجيات التي تمكِّن من رصد ما يشاهده الأطفال أو تصفيته.

ثالثاً- تقييم احتياجات الدول إلى التدريب على التحقيق في الجرائم التي تُرتكب تجاه الأطفال باستعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الجديدة

٤٨- بناءً على طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٢٠١١/٣٣، تُؤخَذ في الحسبان، خلال تقييم احتياجات الدول إلى التدريب في هذا المجال، البيانات ذات الصلة التي يجمعها فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بإجراء دراسة شاملة عن مشكلة الجريمة السيبرانية.

٤٩- وبالإضافة إلى ذلك، تناقش فريق الخبراء غير الرسمي أيضا، خلال اجتماع عقده مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ بهدف المساهمة بأفكار فيما يتعلق بهذه الدراسة، بشأن الاحتياجات المحتمل أن تنشأ في مجال التدريب في هذا المجال. ويشمل نطاقُ الاحتياجات المحتمل أن تنشأ في مجال التدريب العقبات التي تعترض سبيل تحديد الجرائم؛ وجمع الأدلة الإثباتية؛ وتقديم المساعدة للضحايا وحمايتهم والتعاون معهم؛ والقيام بعمليات مشتركة تتسم بالكفاءة؛ والتعاون الدولي؛ والبنى التنظيمية الحكومية المعنية بمكافحة هذه الأشكال من الجريمة. وأشار فريق الخبراء عموماً إلى وجود حاجة كبيرة إلى التدرّب فيما يتصل بالكشف والتحقيق بشأن جرائم الاعتداء على الأطفال واستغلالهم المسهلة بالتكنولوجيا ولإنشاء بنى تنظيمية حكومية داعمة.

٥٠- وقد اعتُبِر نقص الموارد البشرية المخصَّصة الماهرة في مجال التحقيقات القائمة على التحليل الجنائي والقادرة على الكشف عن الأهداف ذات القيمة العالية والتحقيق بشأنها على نحو استراتيجي أحدَ أكبر العوائق التي تعترض سبيل الكشف عمّا يُرتكب تجاه الأطفال من جرائم تسهّلها التكنولوجيا. وعلى وجه العموم، تُعتبر التحقيقات في حالات الاعتداء على الأطفال واستغلالهم ذات طبيعة تفاعلية. ولاحظ كثيرون من أعضاء الفريق أنَّ بلداناً كثيرة لا تسمح بإجراء تحقيقات سرية، ممّا يشكّل عقبة أمام سلطات إنفاذ القانون لأنها من ثمّ لا تستطيع أن تتفاعل مع الجناة المحتملين الذين يغوون الأطفال على الإنترنت بقصد الاعتداء عليهم.

٥١- وفيما يتعلق بالقدرات التحقيقية، كان الافتقار إلى القدرة الكافية على الحصول على البيانات المخزَّنة أو الآنيّة بشأن تدفقات الإنترنت أو محتوياتها أو المعلومات عن المشتركين أكبر العقبات التي تم تحديدها. كما لاحظ الفريق افتقار بعض البلدان إلى إجراءات عاجلة للحفاظ على البيانات الحاسوبية، وأشار إلى مشكلة غياب العلاقات الرسمية أو غير الرسمية بمقدمي الخدمات الإلكترونية. وذكر العديد من أعضاء الفريق أنَّ أجهزة إنفاذ القانون في

بلدانهم تفتقر إلى الموارد الكافية، بما في ذلك الحصول على الكهرباء وعلى المعدات الحاسوبية والبرمجيات الحاسوبية وخدمة الإنترنت على نحو يُعوَّل عليه.

٥٢- وحُدِّدت الحاجة إلى توفير تدريب متخصص لصالح المدعين العامين والقضاة في التعامل مع الأدلة الإثباتية الرقمية، وإلى فهم المسائل الشائعة في حالات الاعتداء على الأطفال واستغلالهم التي تسهّلها التكنولوجيا. وذُكر على وجه الخصوص أنَّ التدريب ضروري فيما يتعلق بتحديد عناوين بروتوكول الإنترنت (IP)، وتعديل التقارير الأجنبية التي تعتمد متوسط توقيت غرينتش بما يوافق المناطق الزمنية المحلية، والحفاظ على سلامة البيانات على امتداد سلسلة العهدة، وتحديد السلطات الأجنبية المعنية، والحصول على ردود في حينها بشأن طلبات المساعدة، والاعتماد على الخبراء في تحليل الأدلة الإثباتية الرقمية على نحو فعال.

٥٣- وفيما يتعلق بالبُنى التنظيمية الحكومية، أشار الفريق إلى أنَّ من شأن إنشاء وحدة متخصّصة معنية بالجرائم السيبرانية أن يزيد بقدر كبير من فعالية التحقيق في هذه الجرائم وملاحقة مرتكبيها قضائيا. كما أشار تحديداً أحد أعضاء فريق الخبراء إلى أنه ينبغي للمدّعين العامين لتلك الوحدات تلقي التدريب بالتعاون مع المحققين. ذلك أنَّ من شأن التدريب التعاوني إتاحة فرص لممارسة العمل على نحو جماعي وإقامة العلاقات غير الرسمية. كما لاحظ الفريق العامل أنَّ إنشاء فرقة عمل مشتركة بين الأجهزة معنية بجرائم الاعتداء على الأطفال واستغلالهم التي تسهّلها التكنولوجيا من شأنه أن يكون وسيلة مفيدة.

٥٤- وفيما يتعلق بتقديم المساعدة للضحايا وحمايتهم والتعاون معهم، أشار الفريق إلى عدد من الفرص التي يجب اغتنامها بهدف تدريب الموظفين المسؤولين على نحو أفضل. وتمثلت أوجه القصور الرئيسية التي تم تحديدها في عدم وجود بروتوكولات موحدة لتقديم المساعدة للضحايا خلال عمليات التحقيق، وتقنيات لإجراء المقابلات مع الضحايا، وتدابير لجمع الأدلة الإثباتية ذات الصلة بالضحايا وحفظها. كما يُخشى أن يكون موظفو إنفاذ القانون غير المدربين عديمي الإحساس الواعي في تصرّفهم مع الضحايا. وعلاوة على ذلك، لاحظ الفريق احتياج موظفي إنفاذ القانون إلى تلقي تدريب بشأن معرفة العوامل الدينامية التي ينطوي عليها الاعتداء الجنسي والاستغلال الجنسي اللذان يحصلان داخل الأُسر.

٥٥- ولاحظ الفريق أنَّ عدم وجود بُنى تنظيمية تتيح القيام بإجراءات العمل الموحدة التشغيل القياسية يمثل عقبة رئيسية أمام العمليات التي يُضطلع بها في ولايات قضائية متعدّدة. وفيما يتعلق بالمساعدة القانونية المتبادلة، تَبيَّن أنَّ البطءَ في الردِّ على الطلبات المستعجلة للحصول على المساعدة القانونية المتبادلة وبطء توقيت قنوات الاستجابة يشكلان أيضا

عقبتين رئيسيتين. كما لاحظ الفريق أنَّ عدم توافر جهات اتصال في البلدان متلقِّية الطلب يمثل مشكلة بالنسبة إلى المحققين. وكذلك لاحظ الفريق الحاجة إلى توفير تدريب بشأن كيفية التعامل رسميا مع طلبات المساعدة القانونية المتبادلة بما يضمن تسلّم ما يقترن بها من بيانات، وكذلك التدريب بشأن طبيعة وعناصر التحقيقات الدولية عموماً.

٥٦- وحدَّد الفريق أيضاً بعض الاحتياجات التي لم تُلَبَّ فيما يتعلق بتوعية المجتمع المدني. ففي كثير من الأحيان، يشعر الناس بالحيرة والارتباك إزاء سلوكيات من قبيل التحرُّش أو المضايقة جنسياً، وقد لا يكونون عارفين بما إذا كانت تلك السلوكيات محلَّ تجريم أم لا، وإذا كانت تجرّم، فما عسى أن تكون الجهة التي يتم إبلاغها بالأمر. كما أشار الفريق أيضا إلى حاجة القطاعين العام والخاص إلى قناة اتصال تُبلَّغ من خلالها أجهزة الشرطة بشأن الجرائم التي يجري ارتكابها أو المحتمل وقوعها، وإلى أنَّ مقدمي الخدمات الإلكترونية لا يتعاونون مع أجهزة إنفاذ القانون حتى بشأن تحديد أكثر الجرائم التي يشيع ارتكابها على شبكاتهم ومنع وقوعها.

٥٧- ولاحظ الفريق أنَّ هنالك حاجة إلى برامج تربوية تهدف إلى رفع درجة الوعي بشأن الجرائم السيبرانية ومنع وقوعها. واعتبر توفير التدريب للأطفال مباشرةً لمساعدتهم على اجتناب الوقوع ضحية لمرتكبي الجرائم على الإنترنت ولجميع أشكال الإيذاء الجنسي إحدى الأولويات. كما اقترح الفريق تزويد الآباء والأمهات بمزيد من المعلومات بشأن السُبل التي تؤثر بها تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في حياة أطفالهم اليومية وبشأن ما يمكن أن يضطلعوا به من دور وقائي حاسم من خلال توجيه الانتباه إلى شواغل أطفالهم واهتماماتهم بهدف تحديد العلامات المنبهة إلى وقوعهم ضحية للاعتداء أو الاستغلال.

٥٨- وأشار الفريق إلى الضرورة العاجلة لتوعية كبار المسؤولين في مجال العدالة الجنائية بشأن فداحة مشكلة الاعتداء على الأطفال واستغلالهم اللذين تسهّلهما تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، وبشأن أهمية الأدلة الإثباتية الرقمية بالنسبة إلى التحقيقات في هذا الشأن، كما أشار إلى أنَّ أغلبية موظفي إنفاذ القانون لا يدركون أنَّ معظم التحقيقات الجنائية تنطوي على استعمال الحواسيب.

٥٩- وأوصى الفريق بأن يجري المدرِّبون تقييمات للاحتياجات محددة جدا قبل الشروع في التدريب، وبخاصةٍ بالنسبة إلى الاحتياجات من التدريب في مجال التحاليل الجنائية الرقمية. وأخيرا، أوصى الفريق بأن يضطلع كيان واحد بالدور القيادي في متابعة ما يجري من تدريب بهدف تجنّب ازدواجية الجهود؛ والتشارك في المعارف والبناء عليها؛ والتعاون مع المدرّبين في إطار البرامج مستقبلاً؛ والتشارك في المواد ونتائج البحوث مع الآخرين في هذا المجال.

رابعاً- الاستنتاج

٦٠- إنَّ علاقتنا بالتكنولوجيا في تطوُّر مستمر. وهذا يحتِّم على الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمعلِّمين والآباء والأمهات والمجتمع الدولي النظر في آثارها في حياة الناس، وبصفة خاصة في حياة الأطفال. ومن شأن المكافحة الفعالة للاعتداء على الأطفال واستغلالهم اللذين تسهِّلهما التكنولوجيا أن تتطلَّب مزيدا من الالتزامات من قبل جميع أصحاب المصلحة بإذكاء الوعي، وتخصيص ما يكفي من الموارد لمنع وقوع هذه الجرائم ومكافحتها، وإنشاء بُنى تنظيمية حكومية داعمة، والتمكين من إجراء التحقيقات الاستباقية، وتدريب المهنيين الممارسين على جمع الأدلة الإثباتية الإلكترونية وحفظها وتقديمها.

خامساً- التوصيات

٦١- لعلَّ اللجنة تودُّ أن تدعو الدول الأعضاء إلى القيام بما يلي:

(أ) استعراض التشريعات الجنائية والإجرائية وغيرها من التشريعات ذات الصلة بغية ضمان الفعالية في منع وقوع هذه الجرائم ومكافحتها، بطرائق منها سنُّ تشريعات محدَّدة أو تعديل التشريعات القائمة حسب الاقتضاء؛

(ب) تمكين سلطات إنفاذ القانون، رهناً باتخاذ تدابير احترازية فعالة، من إجراء التحقيقات السرية بهدف التصدي على نحو استباقي لظواهر إغواء للأطفال أو مراودتهم التي تسهِّلها التكنولوجيا قبل أن تتطور هذه الأفعال إلى اعتداء بالاتصال الفعلي؛

(ج) توفير التدريب لموظفي سلطات إنفاذ القانون على جمع الأدلة الإثباتية الإلكترونية وحفظها وتقديمها في المحاكم؛

(د) استكشاف سُبل ووسائل لتعزيز التحقيقات عبر الحدود بشأن حالات الاعتداء على الأطفال واستغلالهم؛

(هـ) النظر في إنشاء وحدات متخصصة ضمن مكاتب الشرطة والنيابة العامة للتعامل مع حالات الاعتداء على الأطفال واستغلالهم التي تسهِّلها التكنولوجيا؛

(و) النظر في إنشاء فرقة عمل مشتركة بين الأجهزة تكون معنيّة بالتصدِّي لاستعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في الاعتداء على الأطفال واستغلالهم؛

(ز) توفير التدريب لموظفي سلطات إنفاذ القانون على تدابير تقديم المساعدة والحماية للضحايا، وكذلك على أساليب إجراء المقابلات مع الضحايا على نحو يراعي حساسية هذه الحالات؛

(ح) تنظيم حملات توعية موجَّهة إلى الأطفال والآباء والأمهات وغيرهم من مقدِّمي الرعاية أو المساعدة على تنظيمها.